

اي الموافقة والمباينة مثال الموافقة زوج
واربع اخوات لاب وام واختان لام فاصل
المسئلة ستة ونقول الى تسعة فلو فرضنا
التركة ثلاثين كان بين التركة والتصحيح
توافق بالثلث فاذا ضربنا نصيب
الزوج من اصل المسئلة وهو ثلاثة في وقف
التركة وهو عشرة حصل ثلاثون فاذا
قسمنا هذا الحاصل على ثلث المسئلة وهو
ثلاثة خرج عشرة فهي نصيب الزوج
واذا ضربنا نصيب الاخوات لاب وام من
اصل المسئلة وهو اربعة في ثلث التركة
صار اربعين فاذا قسمناها على ثلث
المسئلة كان الخارج وهو ثلاثة عشر وثلث
نصيب هؤلاء الاخوات واذا ضربنا نصيب
الاختين لام وهو اثنا عشر في ثلث التركة
حصل عشرون فاذا قسمناه على ثلث
المسئلة كان الخارج وهو ستة وثلثان

نصيب

نصيب هاتين الاختين وانت خبير بما فعلنا
سابقا لك في صورة الموافقة ان تضرب
نصيب كل فريق في كل التركة وتقسيم الحاصل
على جميع التصحيح فيخرج نصيبهم ايضا وبان
المداخلة في حكم الموافقة مثال المباينة ان
تفرض التركة في المسئلة المذكور اثنتين
وثلاثين فيكون بينهما وبين التصحيح وهو
تسعة مباينة فاذا ضربنا نصيب الزوج
وهو ثلاثة في كل التركة حصل ستة وتسعون
فاذا قسمنا هذا المبلغ على جميع المسئلة وهي
تسعة كان الخارج وهو عشرة وثلثان
نصيب الزوج من تلك التركة واذا ضربنا
نصيب الاخوات لاب وام وهو اربعة في كل
التركة حصل مائة وثمانية وعشرون فاذا
قسمنا هذا الحاصل على التسعة كان الخارج
وهو اربعة وعشرون وتسعون نصيب
الاخوات من الابوين من التركة المذكورة